



الإحاطة الإعلامية الأسبوعية الصادرة عن مكتب المدعي العام

31 أيار/مايو – 8 حزيران/يونيو 2011 - العدد رقم (90)

أبرز الوقائع:

- الادعاء العام يُودع موجزه الختامي في قضية لوبانغا.
- المدعي العام يُقدم تقريراً إلى مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة حول الوضع في دارفور.

العناوين الرئيسية:

- اللجنة الدولية لتقصي الحقائق في ليبيا
تصدر تقريرها، ص 3.

الادعاء العام يُودع موجزه الختامي في قضية لوبانغا

1 حزيران/يونيو – سلم الادعاء العام موجزه الختامي في قضية المدعي العام ضد توماس لوبانغا ديبيلو لقضاة الدائرة الابتدائية الأولى. في الأيام المقبلة، ستتاح نسخة عامة منقحة من هذه الوثيقة للجمهور.

وأكد المكتب أن "بصفقتها المحاكمة الأولى للمحكمة الجنائية الدولية، فإن القضية المرفوعة ضد توماس لوبانغا ديبيلو مهمة جداً. وقد أثبتت مسائل حرجية خلال المحاكمة؛ بما في ذلك مسألتي كشف معلومات الشهود وحماية الشهود. واتخذ القضاة قرارات هامة بغية توضيح الإجراءات القضائية وضمان محاكمة عادلة واحترام حقوق الأطراف والمشاركين، وكذلك المساهمة في إجراءات قضائية أكثر سرعة في المحكمة الجنائية الدولية. ويعتقد الادعاء العام أنه ثبتت قضيته بما لا يدع مجالاً للشك وأن الأدلة تبين أن لوبانغا كان له السيطرة الكاملة على ميليشيا اتحاد الوطنيين الكونغوليين، كما كان على معرفة عميقة باستخدام الجنود الأطفال. وأبرز تحليل الادعاء العام اتساق مختلف أنواع الأدلة المقدمة؛ بما في ذلك أشرطة الفيديو وشهادات ضباط رفيعي المستوى. ولكن أبعد من إدانة توماس لوبانغا ديبيلو أو تبرئته، أرسلت هذه المحاكمة وما زالت ترسل رسالة واضحة جداً مفادها: استخدام الأطفال للمشاركة في العدائيات وارتكاب الجرائم أمر محظور. وسيخضع كل من يقوم بذلك للمساءلة".

في 20 أيار/مايو، قررت الدائرة الابتدائية أن يقدم الأطراف والمشاركين في المحاكمة بياناتهم الشفوية الختامية في جلسات استماع علنية تُعقد في يومي 25 و26 آب/أغسطس 2011. بعد تقديم البيانات الختامية، ستطوق الدائرة الابتدائية، في غضون فترة زمنية معقولة، بقرارها. وسيسند قرار الدائرة إلى القانون الواجب تطبيقه وإلى الأدلة التي قُدمت وثُوقست أثناء المحاكمة.

المدعي العام يقدم إحاطة إلى مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة بشأن دارفور

8 حزيران/يونيو - أطلع المدعي العام مورينو أوكامبو أعضاء مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة على الحالة في دارفور، مؤكداً "أن سياسة حكومة السودان ترمي إلى ضمان استمرار ارتكاب الجرائم في دارفور".

لا زال الرئيس البشير يتحدى سلطة مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة ويتجاهل القرار رقم 1593 والقرارات الأخرى. وقد نفى الجرائم وعزاها إلى عوامل أخرى. وقال المدعي العام: "إن تشريد الملايين وحالات الاغتصاب المتكررة ضد النساء ومهاجمة المخيمات والقرى، لم تنشأ إلا من الصراع ولا من اشتباكات بين القبائل ولا حتى من تغير المناخ. ولكن، هذه الجرائم هي نتيجة قرار إستراتيجي اتخذته أعلى السلطات في الحكومة السودانية".

وشدد المدعي العام على الدور الذي يلعبه باستمرار أحمد هارون؛ اللاعب الرئيسي في كافة مسارح الجرائم الكبرى في السودان، الذي استخدم ميليشيات محلية خلال تسعينيات القرن الماضي في جبال النوبة وجنوب السودان. لقد فعل ذلك مرة أخرى في دارفور، حيث نسق في عام 2003، بصفته وزيراً للدولة بوزارة الشؤون الداخلية، الهجمات على المدنيين في قراهم في دارفور. وخلال الفترة من عام 2005 إلى عام 2009، كان هارون يشغل منصب وزير الدولة بوزارة الشؤون الإنسانية مُدبراً جريمة الإبادة في مخيمات المشردين داخلياً في دارفور. اليوم، قد عاد إلى الجنوب، إلى أبيي التي ترزح الآن تحت الهجوم مع تعريض سكانها المدنيين لنفس المصير الذي تعرض له الناس في دارفور. وقد أشار المدعي العام إلى أن "هذا دليل واضح بأن لوقف ارتكاب الجرائم، يجب علينا إيقاف المجرمين من ارتكابها والطريقة الوحيدة للقيام بذلك هي اعتقالهم".

وأكد المدعي العام أيضاً أن "ولاية المحكمة الجنائية الدولية تكمن في إنهاء الإفلات من العقاب لمنع وقوع جرائم في المستقبل. ويشاطرنا تحمل هذه الولاية المشتركة لمنع ارتكاب الجرائم كل من مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي وحكومة السودان. وستعتمد فعالية جهودنا المشتركة، إلى حد كبير، على كيفية تبادلنا المعلومات والتعلم منها. يحاول الادعاء العام تحسين ممارساته في هذا المجال، وذلك بربط المعلومات التي تم جمعها مع السلوك الحالي للمشتبه فيهم".

لقد أكد المدعي العام أيضاً على أهمية القضية المرفوعة بحق عبد الله باندا وصالح جربو؛ اثنان من قادة المتمردين اللذان قادا هجوماً ضد قوات حفظ السلام في حسكيتية في عام 2007، قائلاً: "إن المحكمة غير مُتحيزة، بل مُلتزمة بحماية قوات حفظ السلام". لقد اعتمد قضاة المحكمة الجنائية الدولية القضية المرفوعة ضد باندا وجربو. إن توصل الادعاء العام والدفاع لاتفاق حول وقائع هذه القضية، من شأنه أن يركز القضية على مسألة حيادية عملية قوات حفظ السلام التابعة للاتحاد الأفريقي.

1- التحقيقات والملاحقات القضائية

خلال الفترة المُستعرضة، عرض مكتب المدعي العام خمسة عشر ملفاً في القضايا المختلفة كما قام بسبع مهمات إلى خمس دول.

1-1- الحالة في جمهورية الكونغو الديمقراطية

في آذار/مارس 2004، أحالت جمهورية الكونغو الديمقراطية هذه الحالة إلى المحكمة الجنائية الدولية. وفي حزيران/يونيو 2004، باشر مكتب المدعي العام تحقيقاته في الحالة مركزاً أولاً على منطقة إيتوري؛ حيث ارتكبت المجموعات المسلحة الرئيسة بعض الجرائم الشديدة الخطورة. وقد أصدرت المحكمة أربع مذكرات اعتقال بحق كل من [توماس لوبانغا ديلو](#) و [بوسكو نتاغاندا](#) قائدي ميليشيا اتحاد الوطنيين الكونغوليين، و [جيرمان كاتنغا](#) و [ماتيو نغودجولو شوي](#) قائدي الجبهة الوطنية لوحدة الأراضي وقوات المقاومة الوطنية. وفي 26 كانون الثاني/يناير 2009، بدأت محاكمة [توماس لوبانغا ديلو](#). وفي 24 تشرين الثاني/نوفمبر 2009، بدأت محاكمة كل من [كاتنغا](#) و [ماتيو نغودجولو شوي](#). وفي 8 كانون الأول/ديسمبر 2010، أنهى الادعاء العام تقديم قضيتيه. ولا يزال [بوسكو نتاغاندا](#) هارباً من العدالة. وفي أيلول/سبتمبر 2008، أعلن مكتب المدعي العام عن بدء تحقيقاته حول الجرائم المزعومة في محافظتي مقاطعة كيفو. وفي 28 أيلول/سبتمبر 2010، أصدر القضاة مذكرة اعتقال تحت الأختام بحق كاليكست مباروشيماننا؛ الأمين التنفيذي للقوات الديمقراطية لتحرير رواندا. وقد تم اعتقاله في باريس في 11 تشرين الأول/أكتوبر 2010، وسُلمَ للمحكمة في 25 كانون الثاني/يناير 2011. وقد تم تحديد تاريخ 4 تموز/يوليو 2011 موعداً لعقد جلسة إقرار التهم بحقه.

30 أيار/مايو – [صرح](#) رئيس قسم نزع السلاح والتسريح وإعادة إلى الوطن/إعادة الإدماج وإعادة التوطين التابع لبعثة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو، غريغوري أليكس، قائلاً: "لقد ساعد قسم نزع السلاح والتسريح وإعادة إلى الوطن/إعادة الإدماج وإعادة التوطين أيضاً في الإجراءات القضائية ضد قيادة القوات الديمقراطية لتحرير رواندا. وبفضل المساعدة التي قُدمت إلى السلطات الألمانية والمحكمة الجنائية الدولية، تم إلقاء القبض على القادة الثلاثة الكبار للقوات الديمقراطية لتحرير رواندا الذين تجري محاكمتهم حالياً في أوروبا. وكان لاعتقالهم تأثير كبير على معنويات وهيكلة القيادة والسيطرة على هذه القوات والمساهمة في استمرار فرار العديد من صفوفها".

2-2- الحالة في يوغندا

في كانون الثاني/يناير 2004، أحالت يوغندا هذه الحالة إلى المحكمة الجنائية الدولية. وفي تموز/يوليو 2004، باشر مكتب المدعي العام تحقيقاته في الحالة. وأصدرت المحكمة خمس مذكرات اعتقال بحق خمسة من كبار [قادة جيش الرب للمقاومة](#)؛ هم: جوزيف كوني، وفينسنت أوتي (يُدعى أنه قُتل في عام 2007 بأمر من كوني)، وأوكوت أودهيامبو، ورأسا لوكويا (قُتل في 12 آب/أغسطس 2006، وتم سحب مذكرة الاعتقال الصادرة بحقه)، ودومينيك أونجوين. ولم يُبَيَّن بعد في هذه المذكرات. منذ أوائل عام 2008، يُقال أن جيش الرب للمقاومة قتل أكثر من ألفين شخص، واختطف أكثر من 2500 شخص، وشرّد ما يفوق تماماً 300 ألف شخص في جمهورية الكونغو الديمقراطية وحدها. فضلاً عن ذلك، في غضون تلك الفترة، شرّد جيش الرب للمقاومة أكثر من 120 ألف شخص كما قتل ما يقرب من 450 شخصاً واختطف أكثر من 800 شخص في جنوب السودان وجمهورية أفريقيا الوسطى.

3-3- الحالة في دارفور - السودان

في آذار/مارس 2005، أحال مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة هذه الحالة إلى المحكمة الجنائية الدولية. وفي حزيران/يونيو 2005، باشر مكتب المدعي العام تحقيقاته. وقد أصدرت المحكمة ثلاث مذكرات اعتقال بحق [أحمد هارون](#) و [علي كوشيب](#) و [عمر البشير](#)؛ لم يُبَيَّن فيها بعد. كما أصدرت المحكمة أيضاً ثلاث مذكرات استدعاء بحق كل من [بحر إدريس أبو قردة](#) و [عبد الله بندا أبكر نورين](#) و [محمد صالح جربو جاموس](#). وفي 12 تموز/يوليو، أصدرت الدائرة التمهيدية الأولى أمر اعتقال ثانٍ بحق [عمر البشير](#) في ثلاث تهم بارتكاب جريمة الإبادة الجماعية بحق جماعات الفور والمساليت والزغاوة الإثنية: الإبادة الجماعية بالقتل والإبادة الجماعية بإلحاق أذى بدني أو عقلي جسيم والإبادة الجماعية بتعمد فرض ظروف حياتية على الجماعات المستهدفة يراد بها تدميرها المادي. وقد [مثّل أبو قردة طوعاً](#) أمام المحكمة بموجب مذكرة استدعاء. وفي 19-30 تشرين الأول/أكتوبر 2009، عُقدت جلسة إقرار التهم. وفي 8 شباط/فبراير 2010، أصدرت الدائرة التمهيدية الأولى قراراً رفضت بموجبه اعتماد التهم. وفي 15 آذار/مارس، [طلب](#) مكتب المدعي العام إذنًا من الدائرة التمهيدية الأولى لاستئناف هذا القرار إلا أن الدائرة رفضت ذلك في 23 نيسان/أبريل. وسيقوم مكتب المدعي العام بتقديم أدلة إضافية. في 25 أيار/مايو، أصدرت الدائرة التمهيدية الأولى [قراراً](#) [أبلغ بموجبه مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة عن عدم تعاون جمهورية السودان مع المحكمة](#) في القضية المرفوعة بحق هارون وكوشيب. في 17 حزيران/يونيو، [مثّل](#) عبد الله بندا أبكر نورين و [محمد جربو جاموس](#) طوعاً أمام المحكمة الجنائية الدولية للردّ على مزاعم بارتكابهما جرائم حرب لدورهما في الهجوم الذي شُنَّ على قوات حفظ السلام التابعة للاتحاد الأفريقي في حسكيتية في عام 2007. وفي 8 كانون الأول/ديسمبر 2010، عقدت الدائرة التمهيدية الأولى [جلسة لإقرار التهم](#) بحق بندا وجربو. في 6 آذار/مارس 2011، [أكدت](#) الدائرة التمهيدية الأولى كل التهم الموجهة ضد بندا وجربو، ولكنها لم تُحدد بعد موعداً للمحاكمة.

4-1- الحالة في جمهورية أفريقيا الوسطى

في كانون الأول/ديسمبر 2004، أحالت جمهورية أفريقيا الوسطى هذه الحالة إلى المحكمة الجنائية الدولية. وفي أيار/مايو 2007، بدأ مكتب المدعي العام تحقيقاته في الحالة. وأصدرت المحكمة مذكرة اعتقال واحدة بحق [جان بيير بيمبا غومبو](#) للجرائم التي ارتكبت في عامي 2002 و 2003. وفي 12-15 كانون الثاني/يناير 2009، عُقدت [جلسة لإقرار التهم](#). وفي 15 حزيران/يونيو 2009، أصدرت الدائرة التمهيدية الثانية قرارها باعتماد التهم. وفي 18 أيلول/سبتمبر، أُحيلت القضية إلى الدائرة الابتدائية الثالثة للمحاكمة. في الوقت ذاته، يواصل مكتب المدعي العام مراقبة مزاعم الجرائم المرتكبة منذ نهاية عام 2005. وفي 22 تشرين الثاني/نوفمبر 2010، بدأت المحاكمة. وقد قررت هيئة الدفاع عدم استئناف القرار المُتخذ في 17 كانون الأول/ديسمبر المتعلق بمراجعة احتجاج السيد جان بيير بيمبا، وفقاً لقرار دائرة الاستئناف بتاريخ 19 تشرين الثاني/نوفمبر 2010.

5-1- كينيا

في شباط/فبراير 2008، أعلن مكتب المدعي العام عن بدء تحقيقاته الأولية في أعمال العنف التي أعقبت انتخابات كانون الأول/ديسمبر 2007 – كانون الثاني/يناير 2008 في كينيا. في 9 تموز/يوليو 2009، أعلنت لجنة الشخصيات الأفريقية البارزة - المشكلة من قبل الاتحاد الأفريقي برئاسة كوفي عنان – أنها سلمت مكتب المدعي العام مظروفاً مختوماً يتضمن قائمة بأسماء الأشخاص الذين يُزعم أنهم تورطوا في أعمال العنف؛ بالإضافة إلى مواد داعمة كانت لجنة واكي قد سلمتها في وقت سابق للسيد عنان. وفي 5 تشرين الثاني/نوفمبر، أبلغ المدعي العام الرئيس كيباكي ورئيس الوزراء أودينغا أن جرائم ضد الإنسانية قد ارتكبت وأن من واجبه التصرف في حال غياب الإجراءات القضائية الوطنية. وقد التزم كل من الرئيس ورئيس وزرائه بالتعاون مع المحكمة. وفي 26 تشرين الثاني/نوفمبر، طلب المدعي العام من الدائرة التمهيدية الثانية السماح له بفتح تحقيق في الحالة، منوهاً إلى أنه تم قتل 1220 شخصاً؛ واغتصاب المئات – مع وجود آلاف أخرى من الحالات غير المُبلغ عنها؛ وتهجير 350 ألف شخص قسرياً؛ وإصابة 3561 شخصاً بجروح في خضم الهجمات الممنهجة الواسعة النطاق التي شنت على السكان المدنيين. في 31 آذار/مارس، أذنت الدائرة التمهيدية للمدعي العام ببدء تحقيقات في الحالة؛ تغطي الجرائم ضد الإنسانية المزعوم ارتكابها في غضون الأحداث التي وقعت خلال الفترة من 1 حزيران/يونيو 2005 إلى 26 تشرين الثاني/نوفمبر 2009. وفي الفترة 8-12 أيار/مايو، قام المدعي العام بزيارته الأولى إلى كينيا وذلك منذ بدء التحقيق فيها؛ كما قام بزيارة ثانية في الفترة 1-3 كانون الأول/ديسمبر. في 15 كانون الأول/ديسمبر 2010، أودع المدعي العام طلبين لإصدار مذكرتي استدعاء بحق ستة أشخاص، هم: وليام ساموي روتو، هنري كيبرونو كوسجي، جشوا أراب سانغ، فرانسيس كيميري موثورا، أوهورو ميوغاي كينييتا، محمد حسين علي. ووفقاً للأدلة، يُزعم أن هؤلاء الأشخاص الستة يتحملون المسؤولية الكبرى عن الأحداث. وفي 8 آذار/مارس 2011، أصدرت الدائرة التمهيدية الثانية مذكرات الاستدعاء الست. وقد طلبت منهم الدائرة المثول أمام المحكمة في يومي 7 و8 نيسان/أبريل 2011.

3 حزيران/يونيو - أصدرت الدائرة التمهيدية الثانية قراراً طلبت بموجبه من المدعي العام والدفاع والضحايا الإبداء بملاحظاتهم حول الرغبة في إجراء جلسات تأكيد التهم في كينيا في قضية المدعي العام ضد وليام ساموي روتو وهنري كيبرونو كوسجي وجوشوا سانغ أراب، وقضية المدعي العام ضد فرانسيس كيميري موثورا وأوهورو ميوغاي كينييتا ومحمد حسين علي. وطلبت الدائرة أيضاً من الأطراف والمشاركين تقديم ملاحظاتهم في موعد أقصاه 13 حزيران/يونيو 2011.

6-1- ليبيا

في 26 شباط/فبراير 2011، أحال مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة هذه الحالة إلى المحكمة الجنائية الدولية بموجب [القرار رقم 1970](#) (2011). وفقاً لنظام روما الأساسي، سيمضي المدعي العام قدماً في التحقيق ما لم يكن هناك أي أساس معقول للاعتقاد بأن الجرائم التي تقع تحت اختصاص المحكمة الجنائية الدولية لم يتم ارتكابها. بعد فحص أولي للمعلومات المتاحة، [قرر](#) المدعي العام فتح تحقيق في 3 آذار/مارس 2011.

1 حزيران/يونيو – أصدرت اللجنة الدولية لتقصي الحقائق، التي أنشأتها الأمم المتحدة للتحقيق في جميع الانتهاكات المزعومة للقانون الدولي لحقوق الإنسان في ليبيا، [تقريرها](#). وقد خلص التقرير إلى أنه تم ارتكاب جرائم دولية، تحديداً جرائم ضد الإنسانية وجرائم الحرب، في أراضي ليبيا. وتتعلق هذه الجرائم بقانون حقوق الإنسان وجرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية. لقد ارتكبت القوات الموالية للقذافي جرائم واسعة النطاق تحت إشراف تسلسل قيادي وضعه القذافي. وأكدت اللجنة أن هناك أدلة كافية تدل على أن القوات الموالية للقذافي استخدمت قوة مفرطة ضد المتظاهرين، مما أدى إلى وقوع إصابات ووفيات. ويشير التقرير أيضاً إلى أن الحكومة ألقت القبض بصورة غير قانونية وحبست العديد من أعضاء المعارضة في جميع أنحاء البلاد، وأن القوات الليبية تورطت أيضاً في حالات الاختفاء القسري للأشخاص. مجموعة الجرائم التي ارتكبتها على حد سواء القوتان، القوات الموالية للقذافي وقوات المعارضة، تشمل التعذيب وغيره من ضروب المعاملة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة. وأشارت اللجنة إلى أن هناك حاجة لمزيد من التحقيقات حول العنف الجنسي، فضلاً عن تجنيد الأطفال. ويدعو التقرير السلطات الليبية إلى توفير سبل انتصاف فعالة للضحايا، فضلاً عن التحقيق ومحاكمة الجناة. ويذكرها أيضاً بأن مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة منح، من خلال قراره رقم 1970 (2011)، الولاية القضائية الأولية للمحكمة الجنائية الدولية فيما يتعلق بتحديد المسؤولية الجنائية.

2- التحقيقات الأولية

إحصائيات [الإخطارات المقدمة بموجب المادة \(15\)](#) والأنشطة الأخرى المتصلة بالتحقيقات الأولية.

خلال شهر أيار/مايو، تلقى مكتب المدعي العام 23 إخطاراً قد يندرج تحت المادة 15. وكانت 17 من هذه الإخطارات تقع بشكل واضح خارج نطاق اختصاص المحكمة، بينما تطلب 6 من هذه الإخطارات إلى مزيد من التحليل أو كانت تتعلق بوضع بالفعل قيد التحليل. الإخطارات التي وردت إلى المكتب بموجب المادة 15، بلغ عددها حتى الآن إخطاراً 9214، يقع منها 4687 بشكل واضح خارج نطاق اختصاص المحكمة.

يُعتبر التحقيق الأولي بمثابة المرحلة الأولى من مراحل أنشطة مكتب المدعي العام؛ إذ يتم من خلاله تحديد فيما إذا كان ينبغي فتح تحقيق في حالة ما. إنه المرحلة التي يقوم فيها مكتب المدعي العام أولاً بتقييم الولاية القضائية للمحكمة، والتأكد من أن الجرائم التي ارتكبت أو يجري ارتكابها في حالة محددة تقع في نطاق الولاية القضائية للمحكمة الجنائية الدولية. وإذا تم استيفاء الشروط، يجب التأكد فيما إذا كانت السلطات ذات الاختصاص تجري تحقيقات ومحاكمات جادة في هذه الجرائم. وكخطوة ثالثة، يجب التأكد من عدم تعارض فتح المدعي العام للتحقيق المحتمل مع مصالح العدالة. خلال هذه المرحلة، يقوم مكتب المدعي العام - تمثيلاً مع المادة (15) - بتقييم كل المعلومات المتعلقة بالجرائم المزعومة بشكل استباقي من مصادر متعددة؛ بما فيها "الإخطارات" الواردة من الأشخاص والأطراف المعنية. إن إطلاق تحقيق أولي في حالة ما لا يعني بالضرورة أن تحقيقاً فعلياً سيتم فتحه.

1-2- أفغانستان

في عام 2007، أعلن مكتب المدعي العام عن تحقيقاته الأولية في أفغانستان. ويحقق المكتب في مزاعم ارتكاب جميع الأطراف الفاعلة لجرائم تدخل في نطاق الولاية القضائية للمحكمة. وقد التقى مكتب المدعي العام، خارج أفغانستان، مسؤولين أفغان ومنظمات أفغانية. كما بعث مكتب المدعي العام بطلبات إلى الحكومة الأفغانية للحصول على معلومات، ولكن لم يتلق بعد جواباً.

2-2- كولومبيا

في عام 2006، أعلن مكتب المدعي العام عن تحقيقاته الأولية في كولومبيا. ويحقق المكتب في مزاعم ارتكاب جرائم تدخل في نطاق الولاية القضائية للمحكمة، وفي التحقيقات/الإجراءات القضائية التي أجريت في كولومبيا بحق كل من الجناة المزعومين الذين يتحملون المسؤولية الكبرى، وقادة الميليشيات شبه العسكرية، والسياسيين، وقادة عناصر حرب العصابات، وعناصر الجيش. ويقوم المكتب كذلك بتحليل مزاعم تتعلق بوجود شبكات دولية تدعم الجماعات المسلحة التي ترتكب جرائم في كولومبيا.

25 أيار/مايو - عينت منظمة الدول الأمريكية القاضي بالتازار غارثون مستشاراً لبعثة دعم عملية السلام في كولومبيا. وسيقدم القاضي غارثون المشورة إلى منظمة الدول الأمريكية في إطار ولاية البعثة، التي تنص على تقديم الدعم لسياسة السلام وتعزيز نظام العدالة الانتقالية، وفقاً للمعايير الدولية لحقوق الإنسان، وذلك بالتنسيق والاتفاق مع مختلف الشركاء الذين يشاركون في تطوير هذه السياسات. إن تعيين القاضي غارثون مثال ملموس لمبدأ التكامل القضائي من أجل حشد الجهود المبذولة لدعم المساءلة وتحقيق السلام المستدام في كولومبيا.

3-2- جورجيا

في 14 آب/أغسطس 2008، أعلن مكتب المدعي العام عن تحقيقاته الأولية في جورجيا. وقد زار وزير العدل الجورجي مكتب المدعي العام. وأرسلت روسيا، الدولة غير الطرف في نظام روما الأساسي، 3,817 وثيقة إلى مكتب المدعي العام. وفي 27 آب/أغسطس 2008، طلب المدعي العام معلومات من حكومتي روسيا وجورجيا. وقد ردت كل من السلطات الروسية والجورجية. وقد قام المكتب بزيارة إلى جورجيا في تشرين الثاني/نوفمبر 2008 وإلى روسيا في آذار/مارس 2010. وتم إجراء مهمة ثانية إلى جورجيا في شهر حزيران/يونيو 2010.

4-2- فلسطين

في 22 كانون الثاني/يناير 2009، أودعت السلطة الوطنية الفلسطينية إعلاناً لدى مسجلة المحكمة بموجب المادة 12(3) من نظام روما الأساسي التي تسمح للدول غير الأطراف في النظام بقبول الولاية القضائية للمحكمة. وسيبحث مكتب المدعي العام بدقة المسائل المتعلقة بولايته القضائية: أولاً - فيما إذا كان إعلان قبول ممارسة المحكمة لولايتها القضائية يستوفي الشروط القانونية؛ وثانياً - فيما إذا كانت هناك جرائم مرتكبة تدخل في نطاق الولاية القضائية للمحكمة. وسينظر المكتب كذلك فيما إذا كانت هناك إجراءات قضائية وطنية تتعلق بالجرائم المزعومة. وفي 15-16 تشرين الأول/أكتوبر 2009، زار وفد من السلطة الوطنية الفلسطينية وممثلون عن جامعة الدول العربية المحكمة الجنائية الدولية لتقديم تقرير لدعم قدرة السلطة الوطنية الفلسطينية على تفويض ولايتها القضائية للمحكمة الجنائية الدولية. وفي 11 كانون الثاني/يناير، وجه مكتب المدعي العام رسالة تُلخص أنشطتها إلى الأمم المتحدة بناءً على طلبها. وفي 3 أيار/مايو، نشر مكتب المدعي العام "ملخص من التقارير حول ما إذا كان الإعلان المقدم من السلطة الوطنية الفلسطينية يستوفي المتطلبات القانونية". ولم يتخذ مكتب المدعي العام بعد أي قرار بشأن هذه المسألة.

5-2- كوت ديفوار

تتمتع المحكمة بولاية قضائية إزاء الحالة في كوت ديفوار بموجب الإعلان الذي قدمته حكومة كوت ديفوار في 1 تشرين الأول/أكتوبر 2003، طبقاً لنص المادة 12(3) من النظام الأساسي للمحكمة. ويقبل الإعلان ولاية المحكمة القضائية ابتداءً من 19 أيلول/سبتمبر 2002. في الفترة 2002-2005، ارتكبت على نطاق واسع معظم الجرائم الخطيرة، بما في ذلك العنف الجنسي المزعوم. في 17-18 تموز/يوليو، زار ممثلون رفيعو المستوى من مكتب المدعي العام أبيدجان.

6-2- غينيا

في 14 تشرين الأول/أكتوبر 2009، أعلن مكتب المدعي العام عن تحقيقاته الأولية في الحالة في غينيا. بما أن غينيا دولة طرف في نظام روما الأساسي منذ 14 تموز/يوليو 2003، تتمتع المحكمة الجنائية الدولية على هذا الأساس بولاية قضائية للنظر في جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية وجريمة الإبادة الجماعية التي ربما تكون قد ارتكبت على أراضيها أو من قبل مواطنيها؛ بما في ذلك أعمال قتل المدنيين والعنف الجنسي. واتخذ المكتب علماً بالادعاءات الخطيرة المتعلقة بأحداث 28 أيلول/سبتمبر 2009 في كناكري وفقاً للمادة (15) من النظام الأساسي للمحكمة. وفي كانون الثاني/يناير 2010، عقد ممثلون رفيعو المستوى من مكتب المدعي العام مشاورات مع رئيس بوركينا فاسو كومباوري - وسيط مجموعة الاتصال حول غينيا - والرئيس السنغالي واد للإطمئنان على أنهما على علم تام بعمل المكتب الجاري. خلال الفترة من 15 إلى 19 شباط/فبراير 2010، أوفد مكتب المدعي العام بعثة رسمية إلى غينيا برئاسة نائبة المدعي العام فاتو بنسودا وذلك في إطار أنشطته التحقيقية الأولية. وخلال الفترة من 19 إلى 21 أيار/مايو، التقت بعثة ثانية من مكتب المدعي العام مع وزير العدل الغيني العقيد لوهالمو والقضاة الغينيين. وخلال الفترة من 8 إلى 12 تشرين الثاني/نوفمبر 2010، ذهبت بعثة ثالثة من مكتب المدعي العام برئاسة نائبة المدعي العام بنسودا واجتمعت إلى الرئيس سيكوبا كوناتي وإلى رئيس الوزراء دوري، بالإضافة إلى كلا المرشحين في الانتخابات الرئاسية. وقد عرضت السلطات الغينية استعدادها للتعاون الكامل مع المحكمة.

7-2- نيجيريا

في 18 تشرين الثاني/نوفمبر 2010، أعلن مكتب المدعي العام عن تحقيقاته الأولية في الحالة في نيجيريا. وتُعتبر نيجيريا دولة طرف في نظام روما الأساسي منذ 27 أيلول/سبتمبر 2001. وكان مكتب المدعي العام يقوم بتحليل الجرائم المزعومة التي ارتكبت في وسط نيجيريا منذ منتصف عام 2004 ويتطلع إلى التعامل بصورة بناءة مع السلطات النيجيرية حول هذه القضية.

8-2- هندوراس

في 18 تشرين الثاني/نوفمبر 2010، أعلن مكتب المدعي العام عن تحقيقاته الأولية في الحالة في هندوراس. وتُعتبر هندوراس دولة طرف في نظام روما الأساسي منذ 1 تموز/يوليو 2002. لقد تلقى مكتب المدعي العام عدداً كبيراً من الاتصالات حول الجرائم المرتبطة بانقلاب حزيران/يونيو 2009. كانت هناك ادعاءات مختلفة تتعلق بمعظمها بحالات تعذيب مزعومة واسعة النطاق وباعتقالات طالت أكثر من ألف شخص في يوم واحد. واجتمع مكتب المدعي العام مع مستشار مكتب وزير هندوراس في لاهاي في 22 تشرين الثاني/نوفمبر، الذي قدم معلومات ذات صلة ووعد بالتعاون الكامل مع المحكمة.

9-2- جمهورية كوريا

في 6 كانون الأول/ديسمبر 2010، أعلن مكتب المدعي العام عن تحقيقاته الأولية في الحالة في جمهورية كوريا. وتُعتبر جمهورية كوريا دولة طرف في نظام روما الأساسي منذ 13 تشرين الثاني/نوفمبر 2002. وقد تلقى مكتب المدعي العام اتصالات تزعم أن قوات كوريا الشمالية ارتكبت جرائم حرب داخل أراضي جمهورية كوريا. ويجري المكتب حالياً تقييماً لمعرفة فيما إذا كان يمكن أن يُشكل البعض من هذه الحوادث جرائم حرب تدخل في اختصاص المحكمة الجنائية الدولية. والأحداث هي: (أ) قصف جزيرة يونيونغ في 23 تشرين الثاني/نوفمبر 2010 الذي أسفر عن مقتل جنود بحريين ومدنيين جنوب كوريين وإصابة آخرين كثيرين. و(ب) إغراق سفينة حربية جنوب كورية، تشيونان، بنسفها بطوربيد يُزعم أن غواصة شمال كورية قد أطلقتها في 26 آذار/مارس 2010؛ مما أسفر عن مقتل 46 شخصاً.

3- التعاون - حشد الجهود من أجل تنفيذ مذكرات الاعتقال

6 حزيران/يونيو - خلال اجتماع لمجلس الأمن التابع للأمم المتحدة بشأن محكمتي يوغوسلافيا السابقة ورواندا، ذكرت عدة دول أهمية الاعتقالات للعدالة الدولية. وأكدت ممثلة فرنسا بياتريس لو فرائير دو هيلين، قائلة: "يجب إرسال رسالة إلى جميع أولئك الذين حاولوا البقاء في السلطة عن طريق العنف: أن مكافحة الإفلات من العقاب لن يتوقف وأن مذكرات الاعتقال المتعلقة بارتكاب جرائم خطيرة ليس لديها حدود زمنية". وقالت نائبة الممثلة الدائمة للولايات المتحدة، روزماري ديكارلو، إن "القبض على ملابيش [...] يضع مرتكبي الفظائع الواسعة النطاق على إشعار: سيتم مساءلتهم عن جرائم الإبادة الجماعية وجرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية". وشددت ممثلة لبنان، كارولين زياد، على أنه "يجب على المجلس التأكد من أن المحاكم حققت أهدافها، وليس فقط لتقديم مشروع قرار لضحايا الجرائم التي ارتكبت في رواندا ويوغوسلافيا السابقة، ولكن لتثبيت للعالم بأسره أنه لن يكون هناك إفلات من العقاب للذين يخترقون القانون الدولي".

10-6 حزيران/يونيو - سُعِدَ الجولة الأخيرة من الطبعة (...) من مسابقة المحكمة الصورية حول الإجراءات أمام المحكمة الجنائية الدولية، مورينو فيكتور غارسيا كارلوس باللغة الإسبانية، هذا الأسبوع في قاعة المحكمة الجنائية الدولية وجامعة أوترخت. عقدت المراحل السابقة من المسابقة الوطنية في بوغوتا وكراكاس ومدريد وتوكومان، وكذلك مرحلة الإقليمية في مكسيكو سيتي. كتب قضية المحكمة الصورية الأستاذ هيكتور أولاسولو وفريقه في أوترخت في عيادة القانون على النزاعات وحقوق الإنسان والعدالة الدولية. وسُعِدَ الدورة النهائية من المسابقة بالمحكمة الجنائية الدولية في 10 حزيران/يونيو.

- 9-12 حزيران/يونيو – نائبة المدعي العام تشارك في منتدى أسبن للوزراء، لاهاي.
- 14-15 حزيران/يونيو – مكتب المدعي العام يشارك في المائدة المستديرة "الأمم المتحدة – المحكمة الجنائية الدولية"، نيويورك.
- 16 حزيران/يونيو - نائبة المدعي العام تتحدث في ندوة بعنوان: "قانون الفضاء وسياسة الطبقات"، جامعة أوترخت، أوترخت.

* تعكس هذه الوثيقة وجهات نظر مكتب المدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية. للمزيد من المعلومات، يرجى الاتصال على السيدة أوليفيا سواك غولدمان، مستشارة التعاون الدولي في مكتب المدعي العام، على البريد الإلكتروني: Olivia.Swaak-Goldman@icc-cpi.int